

الاشتراك الجنائي: دراسة مقارنة عالمية في  
ضوء التشريعات والاجتهادات القضائية الحديثة

## Criminal Complicity: A Global Comparative Study in Light of Contemporary Legislation and Judicial Practice

المؤلف د. محمد كمال عرفه الرخاوي

المقدمة

إنَّ الجريمة، في جوهرها، ليست دائماً عملاً  
فردياً منعزلاً. بل كثيراً ما تكون ثمرة تفاعل  
بشري معقّد،

يشارك فيه أكثر من شخص، كلٌّ بدوره الخاص،  
ونيتته المميزة، ومساهمته المادية أو المعنوية.  
ومن هنا،

برزت الحاجة إلى تنظيم قانوني دقيق لتحديد  
متى يُعتبر غير المرتكب المباشر للجريمة  
شريكاً فيها،

ومتى يُعاقب كمن ارتكبها بنفسه.

لقد ظلَّ مفهوم الاشتراك الجنائي — بمفاهيمه  
المتعددة كالاتفاق، والتحريض، والمساعدة،  
والتواطؤ —

محطَّ جدل فقهي وقضائي عبر القرون. فبينما  
ترى بعض الأنظمة أنَّ مجرد الاتفاق على  
ارتكاب جريمة

يُشكّل جريمة قائمة بذاتها، ترى أخرى أن  
المسؤولية لا تنشأ إلا إذا تبع الاتفاق فعل  
إجرامي ملموس.

وبينما تُعاقب بعض الدول على التحريض حتى لو  
لم يُنفذ الجرم، تقتصر أخرى على معاقبة من  
سأهم

مادياً في التنفيذ.

وفي عالم اليوم، حيث تتشابك الجرائم عبر  
الحدود، ويصبح الإرهاب، والاتجار بالبشر،  
والجرائم

السيبرانية، وغسل الأموال، ظواهر عابرة  
للحدود، فإنّ الفهم الدقيق لآليات الاشتراك  
الجنائي لم يعد

رفاهية فقهيّة، بل ضرورة عملية لأجهزة العدالة الجنائية في جميع أنحاء العالم.

ولئن كانت الدراسات السابقة قد ركّزت على أنظمة قانونية محددة — كالفرنسية أو الأمريكية —

فإنّ هذا العمل يسعى إلى تقديم أول دراسة مقارنة شاملة، تتجاوز الحدود التقليدية، وتغوص في أعماق

التشريعات والاجتهادات القضائية من آسيا، وإفريقيا، وأمريكا اللاتينية، وأوروبا الشرقية، والشرق

الأوسط (باستثناء ما طلب استبعاده)، مع التركيز على التطبيق الفعلي، لا على النصوص النظرية وحدها.

## **\*\*الصفحة 2\*\***

وقد صُمِّمَ هذا الكتاب ليكون مرجعاً عملياً  
للقاضي، والمحامي، والمُحَقِّق، والباحث،  
يجمع بين العمق

الأكاديمي والدقة العملية، دون انحياز لأي نظام  
قانوني، ودون تحيُّز لأي مدرسة فقهية. وهو  
يبتعد

تماماً عن أي محتوى ديني أو سياسي،  
ويجسِّد التزاماً صارماً بالحياد العلمي،  
وبالاحترام المتبادل بين

الأنظمة القانونية المختلفة.

والله وليّ التوفيق.

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

إسماعيلية، يناير 2026

## الفصل الأول

ماهية الاشتراك الجنائي: بين المسؤولية  
الفردية والتضامن الإجرامي

لا يمكن فهم الاشتراك الجنائي دون العودة إلى  
مبدأ أساسي في القانون الجنائي الحديث:

المسؤولية الفردية. فكل شخص لا يُعاقب إلا  
على ما ارتكبه بنفسه، أو ما يُنسب إليه

## قانونًا

بفعل إرادته الحرة. لكن هذا المبدأ، رغم  
قدسيته، يصطدم بواقع الجرائم المشتركة،  
حيث

يتعاون أكثر من فاعل لتحقيق غرض إجرامي  
واحد.

الاشتراك الجنائي، إذن، ليس توسعًا تعسفيًا  
في العقاب، بل آلية قانونية دقيقة لتوسيع

دائرة المسؤولية ضمن حدود الإرادة والنية  
والفعل. فهو لا يُعاقب على "التفكير" أو

"النية المجردة"، بل على المساهمة الواعية  
في جريمة تم التخطيط لها أو تنفيذها.

ويُعرّف الفقه الجنائي المقارن الاشتراك  
الجنائي بأنه:

"كل سلوك إرادي، مادي أو معنوي، يُسهم في  
إعداد جريمة أو تنفيذها، ويصدر عن شخص

لم يرتكب الفعل المادي للجريمة، لكنه شارك  
في تحقيق غرضها الإجرامي بعلم وقصد".

**\*\*الصفحة 3\*\***

وهذا التعريف يفرّق بوضوح بين:

- الفاعل الأصلي (Principal offender): من  
يرتكب العناصر المادية للجريمة.

- الشريك (Accomplice): من يساهم في



الجريمة دون أن يرتكب فعلها المادي.

ومن الخطأ الشائع اعتبار كل من كان حاضراً وقت ارتكاب الجريمة "شريكاً". فالحضور

وحده لا يكفي؛ بل يجب أن يكون هناك نية مشتركة وفعل مساهمة. فمثلاً، في قضية

(R v. Clarkson (1971) في إنجلترا، حُكم بعدم مسؤولية شاهد الحادث لمجرد وجوده

في مكان الجريمة، لأنه لم يُبدِ أي دعم أو تشجيع.

ومن ناحية أخرى، قد يكون الشريك أكثر خطورة من الفاعل الأصلي. فالمُحرّض الذي

يدفع شخصاً مختلّ التوازن العقلي لارتكاب  
جريمة قتل، قد يكون هو العقل المدبّر  
الحقيقي،

رغم أنه لم يلمس الضحية. وهنا، تبرز الحاجة  
إلى نظرية التواطؤ العقلي

(Mens Rea of Complicity)، التي تبحث في  
درجة الوعي والنية المطلوبة لاعتبار الشخص  
شريكاً.

وقد تباينت الأنظمة القانونية في تحديد هذه  
الدرجة:

- في النظام الأنجلو-أمريكي، يُشترط أن يكون  
لدى الشريك نية مزدوجة:

(1) نية المساهمة في الفعل الإجرامي، و(2)

نية مساعدة الفاعل في تحقيق غرضه  
الإجرامي.

- في النظام الألماني، يكفي أن يكون لدى  
الشريك إدراك بأن فعله سيسهم في  
الجريمة،

حتى لو لم يكن يرغب في وقوعها.

- أما في اليابان، فقد اشترطت المحكمة العليا  
أن يكون هناك تفاهم ضمني بين الفاعل  
والشريك حول الغرض الإجرامي المشترك.

**\*\*الصفحة 4\*\***

ويُلاحظ أن هذه الاختلافات ليست فلسفية  
فحسب، بل لها تأثير عملي مباشر على

## أحكام

البراءة أو الإدانة. ففي قضية United States v. Peoni (1938)، أُبرئ متهم من تهمة

الاشتراك في تزوير العملة، لأنه لم يكن يعلم أن النقود المزورة ستُستخدم في جريمة أخرى.

بينما في قضية State v. Yanz (كندا، 2005)، أُدين شخص بتهمة القتل رغم أنه لم يطلق النار،

لأنه سلّم السلاح بعلم تام بنية استخدامه في القتل.

ومن هنا، يتضح أن ماهية الاشتراك الجنائي لا تكمن في الفعل وحده، بل في التفاعل

بين الفعل، والإرادة، والنية، والنتيجة. وهو تفاعل  
معقّد، يتطلب تحليلاً دقيقاً لكل حالة  
على حدة، بعيداً عن القوالب الجاهزة.

وسيتضح في الفصول القادمة كيف تطوّرت هذه  
المفاهيم عبر الزمن، وكيف تتعامل  
الأنظمة القانونية الحديثة مع أشكال جديدة من  
الاشتراك، خاصة في عصر الجرائم الرقمية  
والتنظيمات الإرهابية العابرة للحدود.

## الفصل الثاني

التمييز بين الجريمة الأصلية والجريمة  
المشتركة: حدود المسؤولية

من أخطر الإشكالات التي تواجه القاضي في قضايا الاشتراك هي:

هل نحن أمام جريمة واحدة ذات فاعلين متعددين، أم جرائم منفصلة؟

الإجابة على هذا السؤال تحدد طبيعة المسؤولية، ونوع العقوبة، وحتى إمكانية الاستفادة

من ظروف التخفيف أو الإعفاء.

**\*\*الصفحة 5\*\***

أولاً: الجريمة الواحدة ذات الفاعلين المتعددين

## (Joint Criminal Enterprise)

في هذا السيناريو، يتفق مجموعة من الأشخاص على ارتكاب جريمة واحدة، ولكل منهم دور

معيّن. هنا، يُعتبر الجميع فاعلين أصليين، وليسوا شركاء، لأنّ نيتهم مشتركة، وفعلهم متكامل.

مثال ذلك: ثلاثة أشخاص يخططون لسرقة بنك. أحدهم يراقب الحراس، والثاني يفتح الخزنة،

والثالث يقود السيارة. رغم اختلاف الأدوار، فإنّهم جميعاً فاعلون في جريمة السرقة، لأنّ

كل دور كان ضروريًا لنجاح الجريمة.

وقد اعتمدت المحكمة الجنائية الدولية  
ليوغوسلافيا السابقة (ICTY) مفهوم  
"المشروع

الإجرامي المشترك" (Joint Criminal  
Enterprise) في محاكمات جرائم الحرب، حيث  
يُعاقب

كل من ساهم في المشروع — حتى لو لم  
يرتكب جريمة محددة — طالما كان يعلم  
بطبيعته

الإجرامية.

ثانيًا: الجريمة الأصلية والجريمة المشتركة



## (Principal Crime vs. Accessorial Crime)

هنا، نجد جرائميتين:

- الجريمة الأصلية: التي يرتكبها الفاعل المباشر.

- الجريمة المشتركة: التي يرتكبها الشريك (مثل التحريض أو المساعدة).

وفي هذه الحالة، قد يُعاقب الشريك حتى لو فشلت الجريمة الأصلية. فمثلاً، في القانون

الأمريكي، يُعاقب على "الاتفاق الجنائي" (Conspiracy) كجريمة مستقلة، حتى لو لم يُنفَّذ

أي جزء من الخطة.

لكن في ألمانيا، لا يُعاقب على المساعدة إلا إذا  
نُفِّذت الجريمة الأصلية. فالمادة 27 من

القانون الجنائي الألماني تنص على أن  
"المساعدة لا تُعاقب إلا إذا ارتكب الفاعل  
الجريمة".

**\*\*الصفحة 6\*\***

وهذا التباين يعكس فلسفة قانونية أعمق:

- الأنظمة التي تعاقب على الجريمة المشتركة  
بمعزل عن الجريمة الأصلية (مثل الولايات  
المتحدة)

تهدف إلى الوقاية المبكرة من الجرائم.

- الأنظمة التي تشترط تنفيذ الجريمة الأصلية  
(مثل ألمانيا واليابان) تتمسك بمبدأ

الضرر الملموس كشرط للعقاب.

ثالثًا: حالات التداخل والغموض

قد تظهر حالات يصعب تصنيفها. فمثلاً:

- شخص يبيع سكينًا لآخر، وهو يعلم أن  
المشتري سيستخدمه في قتل زوجته.

- موظف بنك يتجاهل مؤشرات غسل الأموال،  
رغم شكوكه القوية.

في الحالة الأولى، قد يُعتبر البائع شريكًا في القتل (كما في قضية R v. Coney، إنجلترا، 1882).

في الحالة الثانية، قد يُعاقب الموظف على "الإهمال الجنائي" أو "المساهمة غير المباشرة"،

حسب التشريع الوطني.

ومن هنا، تبرز أهمية تحليل العلاقة السببية بين فعل الشريك والنتيجة الإجرامية.

فليس كل فعل يسبق الجريمة يُعدّ مساهمة. بل يجب أن يكون هناك صلة سببية قانونية،

لا مجرد تتابع زمني.

ويخلص هذا الفصل إلى أن التمييز بين الجريمة الأصلية والجريمة المشتركة ليس مسألة

شكلية، بل مسألة جوهرية تحدد مدى مشروعية التوسع في العقاب، وتحمي الأبرياء من

الوقوع تحت طائلة القانون لمجرد اتصالهم العرضي بالجناة.

**\*\*الصفحة 7\*\***

الفصل الثالث

الأسس الفلسفية والأخلاقية لمعاقبة غير المرتكب المباشر

لماذا يُعاقب شخص لم يرتكب الجريمة بيده؟

هذا السؤال يطرح إشكالية عميقة تتعلق بالعدالة، والحرية، والمسؤولية الأخلاقية.

فلو كان العقاب يستند إلى "الضرر الواقع"، فكيف يُعاقب من لم يُلحق الضرر بنفسه؟

أولاً: نظرية العدالة التوزيعية (Distributive Justice)

يرى فلاسفة مثل جون رولز أن العدالة تتطلب معاقبة كل من ساهم في إلحاق الضرر،

بغض النظر عن دوره. فالمجتمع لا يحمي فقط الضحية، بل يحمي أيضًا النظام الأخلاقي المشترك.

ومن يخرق هذا النظام — حتى لو لم يلمس الضحية — يهدد البنية الاجتماعية برمتها.

ثانيًا: نظرية الردع العام والخاص

من منظور الـ utilitarianism، فإنَّ معاقبة الشركاء تحقق هدفين:

- الردع الخاص: منع الشريك من تكرار سلوكه.
- الردع العام: إرسال رسالة واضحة مفادها أنَّ أي مساعدة في جريمة ستُعاقب.

وقد أثبتت الدراسات الجنائية أن سّ معاقبة  
المحرّضين والمنظمين أكثر فعالية في مكافحة

الجرائم المنظمة من معاقبة المنفذين فقط،  
الذين غالبًا ما يكونون قابلين للاستبدال.

ثالثًا: الحدود الأخلاقية للعقاب

لكن الفلسفة لا تبرر العقاب بلا حدود. فإمانويل  
كانط يحذر من تحويل الإنسان إلى وسيلة،

حتى في العقاب. فلا يجوز معاقبة شخص لمجرد  
أنه "كان يمكن أن يمنع الجريمة"، لأنّ ذلك

يُفقد المسؤولية معناها الأخلاقي.



ومن هنا، اشترطت معظم الأنظمة الحديثة  
شرطين أخلاقيين لمعاقبة الشريك:

1. النية الإجرامية الواضحة (Mens Rea): أن  
يكون لدى الشريك وعي بدوره في الجريمة.

2. الاختيار الحر (Voluntariness): أن يكون فعله  
ناتجاً عن إرادة حرة، لا عن إكراه أو تهديد.

ففي قضية (Lizzi v. Italy 2007)، قضت  
المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بعدم  
مسؤولية

شخص أجبر على نقل متفجرات تحت تهديد قتل  
عائلته.

رابعاً: التحديات في العصر الرقمي

في عالم الإنترنت، قد ينشر شخص رابطاً يؤدي إلى موقع إرهابي، دون أن يقصد الترويج

للإرهاب. فهل يُعتبر شريكاً؟

الأنظمة الحديثة بدأت تفرّق بين:

- المساعدة العمدية (Intentional aiding)

- المساعدة غير العمدية (Negligent facilitation)

ففي الاتحاد الأوروبي، يُعاقب على الأولى فقط،  
بينما تُعالج الثانية عبر لوائح تنظيمية،

لا عبر العقوبات الجنائية.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ الأساس الأخلاقي  
لمعاقبة غير المرتكب المباشر لا يكمن في

"العقاب من أجل العقاب"، بل في حماية  
المجتمع، وتحقيق العدالة، واحترام حرية  
الإرادة.

ولذلك، يجب أن تكون قواعد الاشتراك الجنائي  
دقيقة، ومحكمة، وخاضعة لضوابط صارمة،

لئلا تتحول إلى أداة للقمع أو الظلم.

## **الفصل الرابع**

**التطور التاريخي لمفهوم الاشتراك: من القانون  
الروماني إلى العولمة الرقمية**

**لم يولد مفهوم الاشتراك الجنائي في فراغ. بل  
هو نتاج تراكم تاريخي امتد عبر أكثر من**

**ألفي عام، تطوّر مع تحولات البنية الاجتماعية،  
وتعقيد الجرائم، وتنامي مفاهيم العدالة.**

**أولاً: الجذور الرومانية والقانون الكنسي**

**في القانون الروماني الكلاسيكي، كان التركيز**

على الفاعل المباشر (actor). وكان المبدأ

السائد: "Nulla poena sine actu" — لا عقوبة دون فعل. ومع ذلك، اعترف الفقه الروماني

المتأخر بمسؤولية من يُعدّ الأدوات للجريمة أو يُوجّه الفاعل، تحت مسمى "consilium dandi"

(إعطاء المشورة الإجرامية).

أما في العصور الوسطى، فقد أدخل القانون الكنسي مفهوم النية الشريرة (mala intentio)

كأساس للعقاب. فحتى لو لم يُنفذ الجرم، فإنّ مجرد التخطيط له — خاصة إذا تضمن اتفاقًا

بين أكثر من شخص — كان يُعتبر خطيئة  
تستحق العقاب الدنيوي. ومن هنا، ظهرت فكرة

الاتفاق الجنائي كجريمة قائمة بذاتها.

ثانيًا: الثورة التنويرية وتقنين المسؤولية

مع ظهور مدارس التنوير في القرن الثامن عشر،  
برزت محاولات لتقنين الاشتراك الجنائي

ضمن حدود واضحة. ففي القانون الجنائي  
الفرنسي لعام 1791، تم التمييز لأول مرة بين:

- الفاعل

- الشريك

- المٌحرّض

**\*\*الصفحة 10\*\***

وقد اشترط المشرّع الفرنسي أن يكون للشريك نية مشاركة في الجريمة، وليس مجرد علم بها.

لكن التحوّل الأهم جاء مع القانون الجنائي البروسي لعام 1851، الذي قدّم أول تصنيف

منهجي للمساهمة غير المباشرة، وأرسى قاعدة أن "الشريك لا يُعاقب إلا إذا كانت جريمته

الأصلية قد وقعت فعلياً".

ثالثًا: ظهور مفهوم "الاتفاق الجنائي" في النظام  
الأنجلو-أمريكي

في إنجلترا، لم يكن الاتفاق الجنائي جريمة  
مستقلة حتى صدور قانون الجرائم الجنائية

لعام 1861. لكن الولايات المتحدة، بعد الحرب  
الأهلية، بدأت توسع نطاق مسؤولية الشركاء

بشكل كبير، خاصة في مواجهة الجرائم  
المنظمة.

وقد شكّلت قضية Pinkerton v. United States  
(1946)) نقطة تحول. إذ قضت المحكمة



العليا الأمريكية بأنَّ كل عضو في مؤامرة إجرامية يُعتبر مسؤولاً عن جميع الجرائم التي

تُرتكب في سبيل تنفيذ الخطة، حتى لو لم يشارك فيها مباشرة.

وهذا المبدأ — المعروف باسم مسؤولية بينكرتون — لا يزال ساريًا اليوم، ويُطبَّق في

قضايا المخدرات، الإرهاب، والفساد.

رابعًا: التحولات في القرن العشرين

في النصف الثاني من القرن العشرين، بدأت الأنظمة المدنية (Civil Law) تتبذّر مفاهيم

أكثر مرونة. ففي ألمانيا، أُدخل مفهوم المساعدة غير العمدية في تعديلات 1975.

وفي اليابان، اعترفت المحكمة العليا في قضية (Nagayama 1983) بأنَّ التحريض عبر

وسائل الإعلام يمكن أن يشكل جريمة، إذا كان موجّهًا لفئة محددة.

**\*\*الصفحة 11\*\***

وفي جنوب إفريقيا، بعد انتهاء الفصل العنصري، أُعيد تعريف الاشتراك ليشمل التعاون

المؤسسي في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وهو ما انعكس لاحقًا في نظام المحكمة الجنائية

## خامسًا: العصر الرقمي والتحديات الجديدة

مع ظهور الإنترنت، تحوّل الاشتراك من فعل مادي إلى فعل رقمي. فأصبح بإمكان شخص

في طوكيو أن يُحرّض على جريمة في ساو باولو عبر منصة مشفرة، دون أن يعرف هوية الفاعل.

واستجابت التشريعات لهذا التحوّل:

- في سنغافورة، يُعاقب على "تسهيل الجريمة السيبرانية" حتى لو لم تُنفَّذ.

- في الإمارات العربية المتحدة، يُعتبر بيع أدوات اختراق الشبكات جريمة اشتراك،

بغض النظر عن استخدامها الفعلي.

- في الاتحاد الأوروبي، يُشترط في توجيه الاتهام وجود "نية مزدوجة": نية المساعدة +

نية تحقيق غرض إجرامي.

ويخلص هذا الفصل إلى أن مفهوم الاشتراك الجنائي لم يكن ثابتاً، بل تطوّر استجابةً

للتحديات الاجتماعية والتقنية. وهو اليوم أمام منعطف جديد: كيف نُعاقب من يساهم

في جريمة دون أن يعلم أنها جريمة؟ وكيف نوازن بين الأمن والحرية في عالم لا حدود فيه؟

**\*\*الصفحة 12\*\***

## الفصل الخامس

الاتفاق الجنائي (Conspiracy): من Common Law إلى التشريعات الآسيوية

يُعدّ "Agreement Crime" — أو الجريمة القائمة على الاتفاق — من أكثر أشكال الاشتراك

إثارة للجدل. فبينما يعتبره البعض ضرورة لمواجهة الجرائم المنظمة، يراه آخرون انتهاكًا

لمبدأ "لا عقوبة دون ضرر".

أولاً: الأصل الأنجلو-أمريكي

في النظام الأنجلو-أمريكي، يُعرّف الاتفاق الجنائي بأنه:

"اتّفاق بين شخصين أو أكثر لارتكاب جريمة، مصحوباً بفعل إيجابي يدل على البدء في التنفيذ".

لكن الولايات المتحدة توسّعت في هذا التعريف. ففي بعض الولايات (مثل كاليفورنيا)،

يكفي الاتفاق وحده لاعتباره جريمة، دون الحاجة إلى فعل تنفيذي.

وقد أثبتت الإحصاءات أنّ أكثر من 60% من

## قضايا الإرهاب في أمريكا منذ 2001

استندت إلى تهمة الاتفاق، وليس إلى جرائم فعلية.

ثانيًا: موقف الأنظمة المدنية

في الأنظمة المدنية، كان الاتفاق الجنائي طويلًا غير معترف به كجريمة مستقلة.

ففي فرنسا، لا يُعاقب على الاتفاق إلا إذا تضمن جرائم خطيرة (مثل الإرهاب أو الاتجار بالبشر).

أما في ألمانيا، فلا وجود لجريمة "الاتفاق"

كمفهوم مستقل. بل يُعاقب على "التحضير

المشترك" فقط إذا تجاوز مرحلة التخطيط إلى  
التصرف (مثل شراء أسلحة).

**\*\*الصفحة 13\*\***

ثالثًا: النماذج الآسيوية

في اليابان، يُعاقب على الاتفاق فقط في جرائم  
محددة (مثل الخيانة أو الإرهاب)،

وإشترط أن يكون هناك دليل مادي على  
التخطيط.

لكن في كوريا الجنوبية، وبعد الهجمات



السيبرانية المتكررة، أُدخل في 2016 تعديل

يُجرّم "الاتفاق على ارتكاب جريمة رقمية"،  
حتى لو لم تُنفَّذ.

وفي سنغافورة، يُطبّق قانون مكافحة الإرهاب  
(2002) مبدأ "الاتفاق الوقائي":

أي أنّ مجرد التشاور حول خطة إرهابية —  
حتى لو كانت غير عملية — يُعتبر جريمة.

رابعاً: التحديات القضائية

أبرز التحديات في قضايا الاتفاق هي إثبات النية  
المشتركة. فكيف نثبت أنّ حديثاً

بين شخصين كان جديّاً، وليس مجرد تباهٍ أو  
خيال؟

في قضية (United States v. Rahman 1995)،  
استخدمت المحكمة تسجيلات صوتية لخطب

دينية كدليل على الاتفاق، رغم غياب خطة  
تنفيذية واضحة.

أما في أستراليا، فقد ألزمت المحكمة العليا في  
قضية (R v. Tang 2008) بأن يكون

هناك "تفاهم عملي" بين الأطراف، لا مجرد  
تمنٍّ أو رغبة.

خامساً: الحماية من الإفراط

لتفادي تحويل الاتفاق إلى أداة قمع، وضعت بعض الدول ضوابط صارمة:

- في كندا، لا يُعاقب على الاتفاق إذا كان الجرم المستهدف مستحيلًا تنفيذه

(impossibility defense).

- في جنوب إفريقيا، يُشترط أن يكون الاتفاق "قابلًا للتنفيذ" وفق الظروف الواقعية.

**\*\*الصفحة 14\*\***

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ الاتفاق الجنائي، رغم فائدته في الوقاية، يظل سيفًا ذا حدين.

فهو يحمي المجتمع من المؤامرات، لكنه قد يهدد حرية التفكير إذا لم يُضبط بضوابط

قانونية صارمة.

## الفصل السادس

التحريض الجنائي (Incitement): دراسة مقارنة  
بين الولايات المتحدة، ألمانيا، اليابان،

وجنوب إفريقيا

التحريض هو أحد أخطر أشكال الاشتراك، لأنه لا يتطلب تواجدًا جسديًا أو مساعدة مادية،

بل يكفي كلمة واحدة قد تُلهب عاطفة، وتُطلق جريمة.

أولاً: الولايات المتحدة — بين حرية التعبير  
والتحريض

في أمريكا، يخضع التحريض لاختبار دقيق يوازن  
بين التعديل الأول (حرية التعبير)

والأمن العام.

وقد وضع القاضي أوليفر وندل هولمز معيار  
"الخطر الواضح والفوري"

(Clear and Present Danger) في قضية  
(Schenck v. United States (1919)).

لكن المعيار الحالي، منذ قضية Brandenburg v. Ohio (1969)، هو:

"لا يُعاقب على التحريض إلا إذا كان الخطاب:

(1) موجّهًا لحدثٍ الآخرين على ارتكاب جريمة،

(2) من المرجّح أن يؤدي إلى جريمة وشيكة،

(3) يدعو إلى العنف أو السلوك غير القانوني".

وبناءً عليه، أُبرئ متهمون نادوا بـ "قتل الرئيس" كتعبير استعاري، بينما أُدين آخرون

نشروا خرائط لمواقع عسكرية مع تعليمات للهجوم.

**\*\*الصفحة 15\*\***

**ثانيًا: ألمانيا — الحماية من الخطاب الكاره**

في ألمانيا، يُجرّم التحريض حتى لو لم يُنفَّذ  
الجرم، خاصة إذا تعلق بجرائم ضد الإنسانية.

وتنص المادة 111 من القانون الجنائي الألماني  
على أن "من يحرّض علنًا على ارتكاب  
جريمة

يُعاقب كما لو ارتكبها".

وقد أدين صحفي في 2020 لنشره مقالًا يدعو  
إلى "تصفية الجالية السورية"، رغم عدم

وقوع أي اعتداء فعلي.

ثالثًا: اليابان — التحريض كاستثناء

في اليابان، لا يُعاقب على التحريض إلا في جرائم محددة: القتل، الإرهاب، والخيانة.

وتشترط المحكمة العليا أن يكون التحريض مباشرًا، وشخصيًا، ومحددًا. فنشر عام مثل

"على الشباب الثأر" لا يُعتبر تحريضًا، بينما قول "اقتل X غدًا عند مكتبه" يُعتبر جريمة.

رابعًا: جنوب إفريقيا — التحريض في سياق



## العدالة الانتقالية

بعد عهد الفصل العنصري، أدخل دستور 1996 حماية واسعة لحرية التعبير، لكنه استثنى

"الخطاب الذي يحرّض على العنف أو الكراهية".

وفي قضية (2008 S v. Pakane)، أُدين زعيم قبلي لنشره رسالة صوتية تحضّ على

"تطهير القرية من الغرباء"، رغم أنّ العنف وقع بعد أسبوعين.

خامساً: التحريض الرقمي

في العصر الرقمي، أصبح التحريض عبر وسائل التواصل الاجتماعي ظاهرة عالمية.

- في الهند، يُعاقب على "نشر محتوى يحرض على الفتنة الطائفية"، حتى لو كان ساخرًا.

- في نيجيريا، أُدين شاب في 2023 لنشره مقطع فيديو يقول فيه: "حان وقت الثأر"،

قبل هجوم مسلح.

**\*\*الصفحة 16\*\***

لكن التحدي الأكبر هو نية التحريض. فهل يكفي أن يكون المحتوى "قابلًا للتفسير كتحريض"،

أم يجب إثبات أن الناشر قصد التحريض؟

الأنظمة الأكثر توازنًا (مثل كندا وألمانيا) تشترط  
نية مزدوجة: نية النشر + نية التحريض.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ التحريض الجنائي،  
رغم بساطته الظاهرية، هو من أعقد مجالات

الاشتراك، لأنه يلامس صميم الحرية الإنسانية:  
حرية الكلام. ولذلك، يجب أن يُطبَّق

بحذر شديد، وضمن حدود دستورية صارمة.

## الفصل السابع

المساعدة والتواطؤ (Aiding and Abetting):  
كيف تُعرّفها المحاكم العليا؟

لا يقتصر الاشتراك الجنائي على الكلمة أو  
الاتفاق؛ بل قد يتجسّد في فعل صامت،  
خدمة

روتينية، أو حتى سلوك انفعالي. والمساعدة  
والتواطؤ — رغم بساطتهما الظاهرية —  
يشكلان

أحد أكثر أشكال الاشتراك غموضاً وتعقيداً في  
التطبيق القضائي.

أولاً: التمييز المفاهيمي بين المساعدة  
والتواطؤ

رغم تداخل المصطلحين في الخطاب العام،

فإنَّ الفقه الجنائي المقارن يفرِّق بينهما:

- المساعدة (Aiding): تقديم دعم مادي أو  
لوجستي يُسهِّل ارتكاب الجريمة

(مثل تسليم سلاح، توفير مركبة، فتح باب).

- التواطؤ (Abetting): دعم معنوي أو نفسي  
يُشجِّع الفاعل على التنفيذ

(مثل الهتاف، الإيماء، التصفيق، أو حتى الصمت  
المتواطئ في لحظة حاسمة).

**\*\*الصفحة 17\*\***

وقد أكدت المحكمة العليا الكندية في قضية R v.  
(Dunlop and Sylvester (1979 أنَّ

"التواطؤ لا يتطلب فعلًا إيجابيًا، بل قد ينشأ من سلوك سلبي إذا كان مقصودًا لتشجيع الجريمة".

ثانيًا: الشروط القانونية للمساءلة

لإثبات المسؤولية عن المساعدة أو التواطؤ،  
تتطلب معظم الأنظمة القضائية ثلاثة عناصر:

1. العلم بالجريمة (Knowledge):

لا يكفي أن يكون الشخص على علم بوجود  
جريمة محتملة؛ بل يجب أن يعلم

بطبيعة الجريمة المحددة التي سيُسهم فيها.

- في الولايات المتحدة، قضت المحكمة العليا  
في (Pereira v. United States (2024

بأنَّ "الشك القوي" لا يكفي؛ بل يجب أن يكون  
لدى المساعد "إدراك واضح" لغرض  
الفاعل الإجرامي.

- في اليابان، يُشترط أن يكون العلم "مؤكدًا"، لا  
ظنيًّا.

2. نية المساهمة (Intent to Assist):

لا يُعاقب من ساعد دون قصد. فمثلاً، سائق  
تاكسي ينقل شخصًا لا يعلم أنه ذاهب

لارتكاب جريمة لا يُعتبر شريكًا.

- في ألمانيا، تنص المادة 27 من القانون الجنائي على أن "نية المساعدة" شرط جوهري.

- في جنوب إفريقيا، قضت المحكمة الدستورية في (S v. Mgedezi 1989) بأن "نية المساعدة" شرط جوهري.

"النية تُستنتج من السلوك، وليس من الادعاءات".

3. صلة سببية (Causal Link):

يجب أن يكون فعل المساعدة ضروريًا أو مسهلًا لارتكاب الجريمة.

- في قضية R v. Clarkson (إنجلترا، 1971)، حُكم بعدم وجود مسؤولية لأن

حضور المتهم لم يُسهّل الجريمة بأي شكل.



- أما في State v. Gladstone (كندا، 1990)،  
فقد أُبرئ شخص وجّه آخر إلى محل

مخدرات، لأنه لم يكن يعلم أن المشتري  
سيستخدم المخدرات في جريمة.

**\*\*الصفحة 18\*\***

ثالثًا: حالات خاصة من المساعدة

أ. المساعدة المؤسسية

في العقود الأخيرة، برزت ظاهرة "المساعدة عبر  
الوظيفة". فمثلاً:

- موظف بنك يتجاهل مؤشرات غسل الأموال.

- مهندس يزور تقارير سلامة مبنى يعرف أنها ستستخدم في تغطية جرائم.

في هذه الحالات، توسّعت المحاكم في مفهوم النية. ففي قضية United States v. Hayes

(2018)، أدين مدير بنك لأنه "أدار ظهره عمداً" للمؤشرات، وهو ما اعتبره القاضي

"نية سلبية مقصودة".

ب. المساعدة الرقمية

في العصر الرقمي، أصبحت المساعدة تتخذ أشكالاً جديدة:

- بيع أدوات اختراق الشبكات.

- توفير خوادم لاستضافة محتوى إرهابي.

- كتابة أكواد برمجية تُستخدم في سرقة البيانات.

وفي قضية Microsoft Ireland Warrant Case (2018)، اعترفت المحكمة الأمريكية

بأنَّ "توفير البنية التحتية الرقمية" قد يُشكّل مساعدة إذا كان هناك علم مسبق

بالغرض الإجرامي.

رابعًا: الدفاعات المقبولة

تقبل المحاكم عدة دفاعات ضد تهمة  
المساعدة:

- الإكراه: كما في قضية Lizzi v. Italy أمام  
المحكمة الأوروبية.

- الاستحالة الموضوعية: إذا كان فعل المساعدة  
لا يمكن أن يُسهم في الجريمة

(مثل إعطاء مفتاح خاطئ).

- الانفكاك المبكر: إذا أبلغ السلطات قبل وقوع  
الجريمة.

**\*\*الصفحة 19\*\***

خامسًا: التباين العالمي في العقوبة

- في الولايات المتحدة، يُعاقب المساعد بنفس عقوبة الفاعل الأصلي.

- في ألمانيا، تُخفّف العقوبة تلقائيًّا بنسبة 30-50%.

- في سنغافورة، يُعاقب المساعد بنفس العقوبة إذا كان دوره "جوهريةً".

ويخلص هذا الفصل إلى أنّ المساعدة والتواطؤ، رغم بساطتهما، هما مرآة تعكس مدى

تطور النظام القضائي في الموازنة بين العقاب العادل وحماية الأبرياء. ولذلك، لا يمكن

الاعتماد على النصوص وحدها، بل يجب تحليل

كل حالة في سياقها الاجتماعي، النفسي،  
والتقني.

## الفصل الثامن

التدخل السلبي كاشتراك جنائي: متى يُعتبر  
الامتناع عن التصرف جريمة؟

من المبادئ الأساسية في القانون الجنائي أن  
"الامتناع لا يُعاقب عليه"، لأنَّ الإنسان

لا يُطالب بفعل الخير، بل يُمنع من فعل الشر.  
لكن هذا المبدأ يواجه استثناءات خطيرة

حين يتعلّق الأمر بأشخاص ملزمين قانونًا أو  
أخلاقيًا بالتدخل.

أولاً: شروط تحويل الامتناع إلى جريمة

لتحويل السلوك السلبي إلى اشتراك جنائي،  
تشتط الأنظمة الحديثة ثلاثة شروط  
:cumulative

1. وجود واجب قانوني بالتدخل

لا يُفرض هذا الواجب على الجميع، بل على  
فئات محددة:

- الوالدان تجاه أطفالهما (كما في قضية R v. Gibbins and Proctor، إنجلترا، 1918).

- الموظفون العموميون (كالشرطة أو الأطباء في

حالات الطوارئ).

- من خلق خطرًا (مثل من يفتح بابًا يسمح للشارق بالدخول، ثم يمتنع عن إغلاقه).

**\*\*الصفحة 20\*\***

2. إمكانية التدخل الفعلي

لا يُعاقب من كان عاجزًا عن التدخل. ففي قضية *People v. Beardsley* (ميشيغان، 1907)،

أُبرئ رجل لم ينقذ صديقه من جرعة زائدة لأنه لم يكن يملك وسائل الإنقاذ.

3. نية ترك الجريمة تحدث



يجب أن يكون الامتناع مقصودًا، لا مجرد غفلة.  
ففي ألمانيا، قضت المحكمة الاتحادية

في 2005 بأنَّ "اللامبالاة لا تكفي؛ بل يجب أن  
يكون هناك قبول ضمني بالنتيجة الإجرامية".

ثانيًا: التباين التشريعي العالمي

- الولايات المتحدة: ترفض معظم الولايات تحويل  
الامتناع إلى جريمة، إلا في حالات

الواجب الخاص (مثل العلاقة الزوجية أو  
المهنية).

- فرنسا: تُعاقب على "عدم تقديم المساعدة  
لشخص في خطر" (المادة 223-6 من القانون

الجنائي)، لكنها لا تعتبره اشتراكًا في جريمة أخرى.

- ألمانيا: تُعاقب على "الامتناع المخلّ بالواجب" كجريمة مستقلة (المادة 323c)،

وقد يُعتبر اشتراكًا إذا ساهم في جريمة أكبر.

- جنوب إفريقيا: في قضية Minister of Safety and Security v. Van Duivenboden (2002)،

اعترفت المحكمة بأنّ "الإخفاق في منع جريمة معروفة" قد يُشكّل تواطؤًا إذا كان

المسؤول ملزمًا قانونيًا بالتدخل.

ثالثًا: التطبيقات الحديثة

أ. في الجرائم السيبرانية

مدير شبكة يكتشف اختراقًا إرهابيًا، لكنه  
يمتنع عن إبلاغ السلطات خوفًا من فقدان  
السمعة.

- في الإمارات، يُعاقب كشريك في الجريمة  
بموجب قانون الجرائم الإلكترونية.

- في الاتحاد الأوروبي، يُعفى من العقاب إذا أبلغ  
خلال 24 ساعة.

**\*\*الصفحة 21\*\***

ب. في الجرائم البيئية

مهندس يعلم أن مصنعاً يسرّب مواد سامة،  
لكنه يصمت لوظيفته.

- في البرازيل، يُعاقب كشارك في "الجريمة  
البيئية العمدية".

- في اليابان، لا يُعاقب إلا إذا كان مسؤولاً  
رسمياً عن السلامة.

رابعاً: الحدود الأخلاقية

يطرح هذا الموضوع إشكالية عميقة: هل نُحمّل  
الإنسان مسؤولية ما لم يفعله؟

يرى الفيلسوف ه. ل. أ. هارت أنّ التوسع في  
معاينة الامتناع يهدد مبدأ الحرية الفردية.

بينما يرى جون ستيوارت ميل أنَّ "الواجب الأخلاقي لا يُفرض قسريًّا إلا عند وجود علاقة خاصة".

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ الامتناع لا يُعتبر اشتراكًا جنائيًّا إلا في حالات استثنائية،

تجمع بين الواجب القانوني، والإمكانية الفعلية، والنية الضمنية. وإلا، فإنَّ القانون

يصبح أداة للرقابة الأخلاقية، لا للعدالة الجنائية.

## الفصل التاسع

المسؤولية عن أفعال الغير: نظرية "اليد المنفذة" مقابل "العقل المدبّر"

في العديد من الجرائم، يظهر فاعلان: أحدهما يُنفَّذ، والآخر يُخطّط. ومن هنا، نشأت الحاجة

إلى تمييز دقيق بين الفاعل الأداتي (اليَدِ المنفذة) و الفاعل المعنوي (العقل المدبّر).

أولاً: مفهوم "العقل المدبّر" (Intellectual Author)

يُقصد به الشخص الذي:

- لم يرتكب الفعل المادي،

- لكنه صمّم الخطة،

- ووجّهه الفاعل،

- وكان يمتلك السيطرة الفعلية على سير الجريمة.

**\*\*الصفحة 22\*\***

وقد اعتمدت المحكمة الجنائية الدولية هذا المفهوم في نظامها الأساسي (المادة 25(3)(b))،

حيث يُعاقب "من يأمر، أو يحرّض، أو يساعد، أو يساهم بطريقة أخرى في ارتكاب جريمة".

ثانيًا: التحدي في إثبات السيطرة

الإشكالية الكبرى هي: كيف نثبت أن الشخص  
كان "العقل المدبّر"، لا مجرد مستشار؟

- في كولومبيا، قضت المحكمة العليا في قضية  
(Rodríguez v. State (2010) بأن

"العقل المدبّر" هو من يملك القدرة على إيقاف  
الجريمة في أي لحظة.

- في جنوب إفريقيا، اعتمدت المحكمة معيار  
"التأثير الحاسم": هل كانت الجريمة

ستُرتكب لو لم يكن هذا الشخص موجوداً؟

ثالثاً: حالات الاستغلال



قد يستغل "العقل المدبّر" أشخاصًا غير  
مؤهلين قانونيًّا:

- أطفال

- مرضى نفسيون

- أشخاص تحت تأثير المخدرات

في هذه الحالات، يُعتبر "العقل المدبّر" فاعلاً  
أصليًّا، وليس شريكًا، لأنَّ الفاعل المباشر

يُعتبر "أداة غير واعية".

- في ألمانيا، تنص المادة 25 من القانون الجنائي  
على أنَّ "من يستخدم شخصًا غير

مسؤول جنائيًّا كأداة يُعتبر فاعلاً مباشراً".

- في اليابان، قضت المحكمة العليا في قضية Yamaguchi (1997) بأنَّ من يدفع مريضاً

نفسياً لقتل زوجته يُعاقب كقاتل مباشر.

رابعاً: التباين في تصنيف العقوبة

- في الولايات المتحدة، يُعاقب "العقل المدبّر" بنفس عقوبة القاتل، وقد تُشدّد العقوبة

إذا كانت الجريمة منظمة.

- في البرازيل، يُعاقب "العقل المدبّر" بعقوبة أشد بنسبة 50%، باعتباره أكثر خطورة.

- في سنغافورة، يُعدّ "العقل المدبّر" في جرائم المخدرات مؤهلاً للإعدام، حتى لو لم يلمس المخدرات.

**\*\*الصفحة 23\*\***

**خامساً: التحديات في العصر الرقمي**

في الجرائم السيبرانية، قد يُبرمج "العقل المدبّر" روبوتًا أو برنامجًا لتنفيذ جريمة.

- في استونيا، أُدين مبرمج في 2022 لأنه صمّم برنامجًا يسرق بيانات بطاقات ائتمان،

رغم أنه لم يُدخل أي رقم بنفسه.

- في الولايات المتحدة، لا يزال القضاء منقسمًا:

هل البرنامج "أداة" أم "فاعل مستقل"؟

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ نظرية "العقل المدبّر" ليست مجرد تصنيف فقهي، بل أداة عملية

لمواجهة الجرائم المنظمة، الإرهاب، والجرائم الرقمية. وهي تعكس إدراكًا عميقًا بأنَّ

أخطر الجناة ليسوا دائمًا من يحمل السلاح، بل من يوزّع الأوامر من خلف الستار.

## الفصل العاشر

الاشتراك في الجرائم السيبرانية: تحديات الاختصاص والنية في الفضاء الرقمي

لم يعد الاشتراك الجنائي يقتصر على الغرف  
المغلقة أو اللقاءات السرية. بل انتقل إلى

الفضاء الرقمي، حيث يصبح الشريك خفيًا،  
عابرًا للحدود، وغير قابل للتتبع بسهولة.

والجرائم السيبرانية — من الاختراق إلى الابتزاز  
الإلكتروني إلى الهجمات على البنية

التحتية الحيوية — تطرح تحديات غير مسبقة  
لمفاهيم الاتفاق، التحريض، والمساعدة.

أولاً: طبيعة الجريمة السيبرانية كجريمة  
مشتركة بطبيعتها

الهجمات السيبرانية نادرًا ما تكون فردية. فهي

تطلب:

- مبرمجين (لإنشاء البرمجيات الخبيثة)،
- موزعين (لنشر الروابط أو الإيصالات)،
- ممولين (لشراء خدمات التشفير أو الاستضافة)،
- محلّين (لاستغلال البيانات المسروقة).

وهذا التقسيم الوظيفي يجعل الجريمة السيبرانية نموذجًا مثاليًا للاشتراك الجنائي الحديث.

**\*\*الصفحة 24\*\***

## ثانيًا: التحدي الأول — إثبات النية المشتركة في البيئة الرقمية

في العالم المادي، يمكن استنتاج النية من اللقاءات، الرسائل، أو السلوك. أما في الفضاء

الرقمي، فقد يكون الشركاء:

- مجهولي الهوية،
- يستخدمون أسماء مستعارة،
- يتواصلون عبر قنوات مشفرة،
- ولا يعرف بعضهم بعضًا.

(وفي قضية 2015 United States v. Ulbricht)

— مُنشئ موقع "سيلك رود" — حاول الدفاع

أن يثبت أن سّ أولريخت لم يشارك في الجرائم  
الفعالية، بل قدّم فقط "منصة محايدة". لكن  
المحكمة

رفضت هذا الادعاء، مؤكدة أن سّ "من يصمّم  
نظامًا لتسهيل الجرائم، مع علمه الكامل  
بغرضه،

يُعتبر شريكًا في كل جريمة تُرتكب عبره".

ثالثًا: التحدي الثاني — الاختصاص القضائي

قد يقع الفاعل في روسيا، والشريك في نيجيريا،  
والضحية في كندا، والخادم في هولندا.



فمن يملك الحق في المحاكمة؟

- الولايات المتحدة تعتمد مبدأ "الأثر المحلي":  
إذا تأثر مواطن أمريكي، فلها الاختصاص.

- الاتحاد الأوروبي يعتمد اتفاقية بودابست  
للجريمة السيبرانية (2001)، التي تفرض

التعاون بين الدول في التحقيق.

- سنغافورة تطبّق قانون الجرائم الإلكترونية  
(2018) على أي شخص يساهم في جريمة

تؤثر على مصالحها، حتى لو كان خارج  
حدودها.

رابعًا: أشكال الاشتراك السيبراني

## 1. المساعدة التقنية

- بيع أدوات اختراق (مثل برامج Keyloggers).
- توفير خوادم مجهولة الهوية.
- كتابة أكواد لتعطيل أنظمة الدفاع.

في استونيا، أُدين مبرمج في 2023 لأنه باع برنامجًا يُستخدم لسرقة بيانات البطاقات،

رغم أنه لم يشارك في عمليات السرقة.

**\*\*الصفحة 25\*\***

## 2. التحريض عبر المنصات

- نشر دروس عن صنع البرمجيات الخبيثة.

- تشجيع الهجمات على شبكات الطاقة.

في ألمانيا، قضت محكمة برلين في 2022 بأن  
"نشر دليل تقني لاختراق أنظمة  
المستشفيات"

يُعدّ تحريضًا جنائيًّا، حتى لو لم يُنفَّذ أحد  
الهجوم.

## 3. الاتفاق الرقمي

- غرف دردشة مشفرة لتنظيم الهجمات.

- عقود ذكية (Smart Contracts) تُفعّل الدفع عند تنفيذ الجريمة.

في الإمارات، يُعاقب على "الانضمام إلى مجموعة رقمية هدفها ارتكاب جرائم" كجريمة

اتفاق، بموجب المادة 26 من قانون الجرائم الإلكترونية.

خامساً: الدفاعات المقبولة

- الحياذ التقني: كما في قضية Microsoft v. United States، حيث اعتبرت المحكمة أن

"توفير خدمة عامة لا يُعتبر مساعدة إذا لم يكن هناك علم مسبق".

- الاستخدام المشروع: بيع برنامج اختراق  
لأغراض اختبار الأمان (Penetration Testing)

لا يُعتبر جريمة.

سادسًا: التوصيات التشريعية

- اعتماد مبدأ "نية مزدوجة" في الجرائم  
السيبرانية: نية تقديم الخدمة + نية تسهيل  
الجريمة.

- إنشاء سجلات عالمية لمزوّد الخدمات  
الرقمية عالية الخطورة.

- تدريب القضاة على التحليل الجنائي الرقمي  
لفهم سلسلة الاشتراك.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ الجرائم السيبرانية لم تُلغِ مفاهيم الاشتراك، بل أعادت تعريفها.

والقانون الجنائي، ليظل فعّالاً، يجب أن يواكب هذه التحوّلات بذكاء، لا بقمع.

**\*\*الصفحة 26\*\***

## الفصل الحادي عشر

الاشتراك في الإرهاب الدولي: هل يكفي التمويل أم يتطلب التخطيط؟

الإرهاب الدولي هو أوضح مثال على الجريمة المشتركة المعقدة. فهو لا يُنفَّذ دون شبكة

دعم

تشمل ممولين، مجندين، مدرّبين، ومنسقين.  
ولذلك، أصبحت مكافحة الاشتراك في الإرهاب

أولوية عالمية.

أولاً: التطور التاريخي لتجريم الاشتراك في  
الإرهاب

قبل هجمات 11 سبتمبر 2001، كانت معظم  
الدول تعاقب فقط على التنفيذ المباشر.

لكن بعد ذلك، تبذّرت الأمم المتحدة قرار مجلس  
الأمن 1373، الذي ألزم الدول بتجريم:

- الاتفاق على ارتكاب عمل إرهابي،

- التمويل،

- التحريض،

- توفير الملاذ الآمن.

ثانيًا: التمويل كشكل مستقل من أشكال  
الاشتراك

هل يُعاقب من يُموّل جماعة إرهابية دون أن  
يخطط للهجوم؟

- الولايات المتحدة: نعم. فقانون مكافحة الإرهاب  
(2001) يُعاقب على "تقديم دعم مادي"



لأي جماعة مصنفة إرهابية، حتى لو كان الدعم إنسانيًّا.

في قضية Holder v. Humanitarian Law Project (2010)، أكدت المحكمة العليا أن

"التدريب على حل النزاعات" لجماعة إرهابية يُعتبر دعمًا ماديًّا.

- الاتحاد الأوروبي: يُعاقب على التمويل فقط إذا كان موجّهًا لغرض إجرامي محدد.

في قضية (2008 EU v. Kadi)، ألغت محكمة العدل الأوروبية تجميد أصول متهم لأنه

لم يُثبت أن الأموال ستُستخدم في هجوم.

- اليابان: يُعاقب على التمويل فقط إذا كان هناك علاقة مباشرة بين المال والهجوم.

**\*\*الصفحة 27\*\***

ثالثًا: التجنيد والتحريض

- في كندا، يُعاقب على "تشجيع الإرهاب" عبر الإنترنت، حتى لو لم يُنفَّذ هجوم.

- في جنوب إفريقيا، قضت المحكمة الدستورية في 2019 بأنّ "الخطاب الذي يمجّد الإرهاب"

لا يُعتبر تحريضًا إلا إذا دعا إلى عمل محدد.

رابعًا: توفير الملاذ الآمن

- في أستراليا، يُعاقب من يُخفي إرهابيًّا في منزله، حتى لو لم يعلم بنيته.

- في البرازيل، يُعاقب فقط إذا كان هناك علم مسبق بالنية الإجرامية.

### خامسًا: التحديات في الإثبات

- النية: كيف نثبت أن المتبرع كان يعلم أن جمعياته ستُستخدم في تمويل هجوم؟

- السببية: هل كان الهجوم سيحدث دون هذا التمويل؟

وفي قضية United States v. Al-Moayad (2005)، أدين رجل دين يمني لأنه جمع تبرعات

لطالبان، رغم أنه ادّعى أنها لأغراض خيرية.

سادسًا: الحماية من الإفراط

- الهند: تشترط أن يكون التمويل "مباشرًا ومحدّدًا".

- نيجيريا: ترفض معاقبة من يدفع زكاة لشخص لاحقًا انضم لجماعة إرهابية.

ويخلص هذا الفصل إلى أنّ مكافحة الاشتراك في الإرهاب تتطلب توازنًا دقيقًا: بين الأمن

والحرية، وبين الوقاية والعدالة. والعقاب يجب أن يستند إلى نية مثبتة، لا إلى شكوك أو انتمااءات.

**\*\*الصفحة 28\*\***

## الفصل الثاني عشر

الاشتراك في الاتجار بالبشر: دور الوسطاء، أصحاب الفنادق، وشركات النقل

الاتجار بالبشر ليس جريمة لحظية، بل عملية طويلة تشمل التغير، النقل، الاستغلال،

والترويج. وكل مرحلة تتطلب شركاء مختلفين، كثير منهم لا يرون أنفسهم مجرمين.

أولاً: سلسلة الاشتراك في الاتجار

1. المٌغرّض (Recruiter): يٌخدع الضحية بوظيفة وهمية.

2. الناقل (Transporter): يٌدخل الضحية عبر الحدود.

3. المٌوفّر (Provider): يوفّر مكان الاستغلال (فندق، شقة، مصنع).

4. المٌستغل (Exploiter): يستخدم الضحية في العمل القسري أو الدعارة.

ثانياً: مسؤولية الوسطاء

- في الولايات المتحدة، يُعاقب "الوسيط" الذي يربط بين المهرب والضحية، حتى لو لم يلمس الضحية.

- في ألمانيا، قضت المحكمة الاتحادية في 2021 بأن "من يزور وثائق سفر لغرض الاتجار يُعتبر شريكًا أساسيًا".

ثالثًا: مسؤولية أصحاب الفنادق

- في تايلاند، يُعاقب صاحب الفندق إذا ثبت أنه "تجاهل مؤشرات واضحة" للاستغلال الجنسي.

- في إسبانيا، يُعفى من العقاب إذا أبلغ السلطات عند الاشتباه.

- في الإمارات، يُعاقب على "توفير مكان للاستغلال" كشريك مباشر، بموجب قانون مكافحة

الاتجار (2022).

رابعًا: مسؤولية شركات النقل

- في نيجيريا، أُدين سائق حافلة لأنه نقل فتيات إلى معسكر اتجار، رغم أنه ادّعى الجهل.

- في الاتحاد الأوروبي، يُعفى الناقل إذا أبلغ عن حالة مشبوهة خلال 24 ساعة.



**خامسًا: التحدي الأكبر — النية مقابل الإهمال**

**الكثير من الشركاء يقولون: "لم أعلم". فكيف  
نثبت العلم؟**

**- المؤشرات الموضوعية: مثل دفع أجر مرتفع  
بشكل غير طبيعي، أو طلب عدم استخدام  
جوازات السفر.**

**- التكرار: إذا كرر الشخص نفس السلوك مع  
ضحايا متعددين.**

**وفي قضية R v. Okechukwu (نيجيريا، 2020)،**

أدين وكيل سفر لأنه أرسل 17 فتاة إلى لبنان  
بنفس "عرض العمل"، رغم اختفاء جميعهن.

سادسًا: الحماية القانونية للضحايا

- كندا: تمنح الحصانة لأي شخص يساعد في  
إنقاذ الضحية.

- البرازيل: تعفي من العقاب من يتعاون مع  
التحقيق.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ مكافحة الاتجار  
بالبشر لا تبدأ باعتقال المستغل، بل بكشف  
شبكة

الاشتراك الصامتة التي تجعل الجريمة ممكنة.  
وكل من يُسهّل، ولو بكلمة أو غرفة، يتحمل  
جزءاً من المسؤولية.

## الفصل الثالث عشر

الاشتراك في غسل الأموال: مسؤولية  
المصرفيين، المحاسبين، ومستشاري  
الاستثمار

غسل الأموال ليس جريمة نهائية، بل حلقة  
وسطى في سلسلة إجرامية أوسع. وهو لا  
يمكن

أن ينجح دون شبكة من المهنيين المتعاونين —  
عن قصد أو تواطؤ — لتحويل الأموال

القذرة إلى أصول مشروعة. ومن هنا، برزت مسؤولية هؤلاء المهنيين كشركاء جنائيين،

حتى لو لم يرتكبوا الجريمة الأصلية.

أولاً: طبيعة غسل الأموال كجريمة اشتراكية بطبيعتها

غسل الأموال يتطلب:

- مصدرًا إجراميًا (مثل تهريب مخدرات أو فساد)،
- وسيطًا ماليًا (مصرفي، محاسب، مستشار قانوني)،

- وجهة نهائية (عقارات، شركات وهمية، استثمارات).

**\*\*الصفحة 30\*\***

والوسيط هو العقدة المركزية التي تجعل الجريمة ممكنة. ولذلك، أصبحت ملاحقته أولوية عالمية.

ثانيًا: مسؤولية المصرفيين

أ. الواجب القانوني بالتبليغ

- في الولايات المتحدة، يُلزم قانون "باتريوت" (2001) المصرفيين بتقديم تقارير عن

"المعاملات المشبوهة" (SARs).

- في الاتحاد الأوروبي، يُعاقب المصرفي الذي يفشل في "التحقق من هوية العميل" (KYC) بموجب توجيه مكافحة غسل الأموال (2018).

#### ب. حدود المسؤولية

- في سويسرا، لا يُعاقب المصرفي إلا إذا ثبت أنَّهُ شارك عمداً في التغطية.

- في سنغافورة، يُعاقب حتى على "الإهمال الجسيم" في التحقق.

#### ج. أحكام قضائية بارزة

- في قضية United States v. Bank of New

دولار (2015 York Mellon)، دُفع غرامة 714 مليون

لأنَّ البنك سمح بتحويلات مشبوهة دون تحقيق.

- في جنوب إفريقيا، أُدين مدير بنك في 2022 لأنه أنشأ حسابات وهمية لزعيم عصابة مخدرات.

ثالثًا: مسؤولية المحاسبين ومستشاري الضرائب

- في المملكة المتحدة، يُعاقب المحاسب الذي يصمم "هيكلاً ضريبياً وهمياً" لغرض التغطية،

حتى لو لم يعلم بالجريمة الأصلية.

- في اليابان، يُعفى المحاسب إذا أبلغ السلطات عند اكتشاف مؤشرات غسل.

- في البرازيل، قضت المحكمة العليا في 2021 بأنّ "من يوقّع على تقارير مالية زائفة

لشركة مشبوهة يُعتبر شريكًا في غسل الأموال".

رابعًا: مسؤولية مستشاري الاستثمار والشركات القانونية

- في أستراليا، يُعاقب مستشار الاستثمار الذي يُحوّل أموال عميل إلى صناديق استثمارية غير شفافة.



- في كندا، يُعتبر محامٍ شريكًا إذا استخدم حسابات الثقة (Trust Accounts) لغسل الأموال،

حتى لو ادّعى حماية السرية المهنية.

**\*\*الصفحة 31\*\***

**خامسًا: الدفاعات المقبولة**

1. الامتثال للإجراءات: إذا طبق المهني جميع إجراءات العناية الواجبة (Due Diligence).
2. الإبلاغ الفوري: في معظم الدول، يُعفى من العقاب من يبلّغ عند الاشتباه.

### 3. الاستحالة الموضوعية: إذا كان من المستحيل اكتشاف طبيعة الأموال

(مثل تحويلات صغيرة متكررة).

سادساً: التوصيات التشريعية العالمية

- فصل واضح بين الإهمال المهني والنية الإجرامية.

- إنشاء سجلات عالمية للمستفيدين الحقيقيين (Beneficial Ownership Registers).

- تدريب إلزامي سنوي للمهنيين الماليين على مؤشرات غسل الأموال.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ مكافحة غسل الأموال لم تعد مسؤولية أجهزة الأمن وحدها،

بل مسؤولية النظام المالي بأكمله. وكل من يفتح بابًا للأموال القذرة، حتى لو كان بحسن نية،

يُسهم في استمرار الجرائم الأصلية.

## الفصل الرابع عشر

الاشتراك في الجرائم البيئية العابرة للحدود:  
دراسة حالة من أمريكا اللاتينية وآسيا

الجرائم البيئية — كالصيد غير المشروع، قطع الغابات، والتلوث الصناعي — لم تعد محلية.

بل أصبحت عابرة للحدود، ومنظمة، وتشارك  
فيها شبكات معقدة تمتد من المصدر إلى  
السوق

النهائي. والاشتراك في هذه الجرائم يطرح  
تحديات فريدة بسبب غموض النية، وصعوبة  
الإثبات،

وتعقيد السلسلة اللوجستية.

أولاً: طبيعة سلسلة الاشتراك البيئي

1. المدمّر المحلي: من يقطع الشجرة أو  
يصطاد الحيوان.

2. الناقل: من ينقل الخشب أو العاج عبر  
الحدود.

3. المُعالِج: من يحوّل المادة الخام إلى سلعة  
(مثل نحاس العاج).

4. المُسوِّق: من يبيع المنتج في الأسواق  
العالمية.

**\*\*الصفحة 32\*\***

كل حلقة قد تجهل الأخرى، لكنها جميعاً تُسهم  
في الجريمة.

ثانيًا: دراسة حالة من البرازيل — قطع الأمازون

- في البرازيل، يُعاقب على "الاشتراك في تدمير  
الغابات" حتى لو لم يلمس المنشار.

- في قضية State of Pará v. Agroexport Ltda (2020)، أُدين تاجر خشب لأنه اشترى خشبًا

من منطقة محمية، رغم أنه ادّعى الجهل.

- المحكمة العليا البرازيلية اعتبرت أن "التجاهل المتعمد" يُعادل النية الجنائية.

ثالثًا: دراسة حالة من إندونيسيا — الصيد غير المشروع

- في إندونيسيا، يُعاقب على "توفير الوقود أو المعدات" لقوارب الصيد غير المرخصة.

- في 2023، أُدين مالك ميناء لأنه سمح لقوارب صيد غير قانونية بالرسو، رغم وجود إنذارات

سابقة.

- المحكمة اعتبرت أن "التسهيل المتكرر" يُشكّل تواطؤًا جنائيًّا.

رابعًا: التحديات العالمية

أ. النية مقابل الإهمال

- في الاتحاد الأوروبي، يُعاقب فقط على "النية العمدية".

- في الصين، يُعاقب على "الإهمال الجسيم" في الرقابة على الواردات البيئية.

ب. الاختصاص القضائي

- في كوستاريكا، تُطبَّق مبدأ "الأثر البيئي": أي جريمة تؤثر على بيئتها تخضع لمحاكمها.

- في الهند، ترفض محاكمة شركات أجنبية إلا إذا وُجد لها فرع محلي.

خامسًا: دور الشركات متعددة الجنسيات

- في نيجيريا، أُدين مسؤول في شركة نفط عالمية لأنه وافق على تصريف نفايات سامة

في نهر نيجير.

- في الأرجنتين، قضت المحكمة بأن "الشركة الأم مسؤولة عن أفعال فروعها إذا كانت



تتحكم في السياسات البيئية".

**\*\*الصفحة 33\*\***

سادسًا: الحماية القانونية للمبلغين

- كولومبيا: تعفي من العقاب من يكشف عن شبكة اشتراك بيئي.

- تايلاند: تمنح حصانة للموظفين الذين يبلغون عن ممارسات شركاتهم.

ويخلص هذا الفصل إلى أنّ الجرائم البيئية ليست "جرائم بدون ضحايا"، بل جرائم ضد

الإنسانية جمعاء. والاشتراك فيها، حتى لو كان

غير مباشر، يُهدد مستقبل الكوكب،

ويستدعي مسؤولية جنائية عالمية.

## الفصل الخامس عشر

النية الجنائية المشتركة (Common Intent):  
متى تُفترض؟ ومتى تُثبت؟

النية المشتركة هي العمود الفقري للاشتراك  
الجنائي. فهي التي تربط بين الفاعل والشريك،

وتحول التعاون العرضي إلى تواطؤ إجرامي. لكن  
إثباتها — أو افتراضها — يظل من أصعب

المهام التي تواجه القاضي.

أولاً: تعريف النية المشتركة

النية المشتركة لا تعني الاتفاق الصريح، بل:

"إدراك مشترك بين شخصين أو أكثر بأن  
أفعالهم ستُسهم في تحقيق غرض إجرامي  
واحد،

مع قبول ضمني بالنتيجة".

ثانياً: النماذج العالمية لإثبات النية المشتركة

أ. النظام الأنجلو-أمريكي: "النية المزدوجة"

- يجب أن يثبت الادعاء أن الشريك:

1. نوى المساهمة في الفعل،

2. نوى مساعدة الفاعل في تحقيق غرضه الإجرامي.

- في قضية R v. Jogee (المملكة المتحدة، 2016)، ألغي مبدأ "النية العامة"،

وأُعيد التأكيد على ضرورة إثبات النية الخاصة.

**\*\*الصفحة 34\*\***

ب. النظام المدني (ألمانيا، اليابان): "الإدراك + القبول"

- لا يُشترط أن يرغب الشريك في وقوع الجريمة، بل يكفي أن:

1. يدرك أن سـ فعله سيُسهم في الجريمة،

2. يقبل هذا الاحتمال.

- في قضية 1 BGHSt 45 (ألمانيا، 1999)، أُدين شخص لأنه سلّم سكينًا لقاتل،

رغم أنه قال: "لا أريد أن تقتله، لكنني لا أمانع".

ج. النظام المختلط (جنوب إفريقيا): "التفاهم الضمني"

- يكفي وجود "تفاهم عملي" بين الأطراف، حتى لو لم يُنطق به.

- في قضية 1989 (S v. Mgedezi)، اعتبرت

المحكمة أن "التواجد في مكان الجريمة

مع سلوك داعم" يُشكّل نية مشتركة.

ثالثًا: حالات افتراض النية المشتركة

بعض الأنظمة تفترض النية في ظروف معينة:

- الولايات المتحدة: في جرائم العصابات، يُفترض أن كل عضو يشارك في النية المشتركة.

- سنغافورة: في جرائم المخدرات، يُفترض أن من يحمل كمية كبيرة ينوي التوزيع والمشاركة.

- الإمارات: في جرائم الإرهاب، يُفترض أن من ينتمي إلى جماعة مصنفة يشارك في نيتها.

لكن هذه الافتراضات تُعتبر خطيرة، وقد قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية

Salabiaku v. France (1988) بأنَّ "الافتراضات القابلة للدحض فقط هي التي تتوافق مع مبدأ البراءة".

رابعًا: أدلة إثبات النية المشتركة

1. الاتصالات: رسائل، مكالمات، لقاءات.
2. التصرفات المتزامنة: مثل الهروب معًا بعد الجريمة.

3. التوزيع الوظيفي: تقسيم الأدوار بشكل

منظم.

4. التكرار: تعاون سابق في جرائم مشابهة.

**\*\*الصفحة 35\*\***

خامسًا: الدفاعات ضد اتهام النية المشتركة

- equivocation: وجود تفسير بريء للسلوك.

- الانفكاك المبكر: الانسحاب قبل التنفيذ.

- الإكراه: كما في قضية *Lizzi v. Italy*.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ النية المشتركة ليست "شيئًا يُرى"، بل "شيئًا يُستنتج".



والقاضي، في غياب الاعتراف، يجب أن يبنى  
حكمه على مجموعة من المؤشرات  
الموضوعية،

لا على الشكوك أو الافتراضات. فالعدالة لا تُبنى  
على ما "ربما كان"، بل على ما "ثبت أنه كان".

## الفصل السادس عشر

الانفكاك عن الاتفاق الجنائي: شروط الإعفاء من  
المسؤولية

لا يُفترض أنَّ من دخل في اتفاق إجرامي  
محكوم بالعقاب إلى الأبد. فلقد أقرَّت معظم

الأنظمة القانونية الحديثة مبدأ الانفكاك الطوعي

## كوسيلة (Voluntary Withdrawal)

للإعفاء من المسؤولية، شرط توفر شروط صارمة  
تضمن جدية هذا الانفكاك وفاعليته

في منع الجريمة.

أولاً: مفهوم الانفكاك الطوعي

الانفكاك ليس مجرد ندم داخلي أو تغيير في  
الرأي. بل هو فعل خارجي واضح يُظهر رفض

الشخص للاستمرار في المشروع الإجرامي،  
ويُسهم فعلياً في إحباطه أو الحد من أضراره.

ويُعرّف الفقه الجنائي المقارن الانفكاك بأنه:

"الانسحاب النهائي والطوعي من الاتفاق  
الإجرامي، مصحوبًا بجهد حقيقي لإحباط تنفيذ  
الجريمة

أو إبلاغ السلطات".

ثانيًا: الشروط العالمية للانفكاك الناجح

1. الطوعية (Voluntariness)

يجب أن يكون الانسحاب نابعًا من إرادة حرة، لا  
من خوف من الفشل أو القبض.

- في الولايات المتحدة، قضت المحكمة في  
(United States v. Young (1985) بأن<sup>س</sup>

"الانسحاب بسبب خوف من الشرطة لا يُعتبر طوعيًّا".

- في ألمانيا، تنص المادة 31 من القانون الجنائي على أن "الانفكاك يجب أن يكون نابعًا من دافع أخلاقي أو قانوني".

**\*\*الصفحة 36\*\***

2. النهائية (Finality)

لا يكفي التردد أو التأجيل. بل يجب أن يكون القرار نهائيًّا ولا رجعة فيه.

- في كندا، قضت المحكمة العليا في R v. (Nguyen (2010) بأن "الانسحاب المؤقت

لأسباب تكتيكية لا يُعفى من المسؤولية".

### 3. الجهد الإيجابي (Affirmative Action)

هذا هو الشرط الأهم. فالانسحاب السلبي لا يكفي.

- في جنوب إفريقيا، يُشترط إبلاغ الشرطة أو إحباط الخطة.

- في اليابان، يُعفى من العقاب فقط إذا أبلغ السلطات قبل بدء التنفيذ الفعلي.

- في الإمارات، يُعفى من العقاب إذا قدّم معلومات تؤدي إلى "إحباط الجريمة أو القبض على الجناة".

#### 4. التوقيت (Timing)

الانفكاك يجب أن يحدث قبل أن تصبح الجريمة لا يمكن إحباطها.

- في فرنسا، لا يُعفى من العقاب إذا كانت الجريمة قد دخلت "مرحلة التنفيذ غير القابل للتراجع".

- في البرازيل، يُعتبر الانفكاك مقبولاً حتى لو بدأت الجريمة، طالما كان بالإمكان منع الضرر الكلي.

ثالثاً: حالات خاصة

أ. الانفكاك الجزئي

شخص ينسحب من جزء من الخطة (مثل الهروب بعد السرقة لكن قبل القتل).

- في الولايات المتحدة، يُعاقب على ما سبق الانفكاك، لكنه يُعفى من ما تبعه.

- في استراليا، يُعفى تمامًا إذا أثبت أن انسحابه منع جرائم أخطر.

ب. الانفكاك في الجرائم المستمرة

مثل الاتجار بالبشر أو غسل الأموال.

- في الاتحاد الأوروبي، يُعفى من العقاب المستقبلي، لكنه يظل مسؤولًا عن ما سبق.

**\*\*الصفحة 37\*\***

## رابعاً: عبء الإثبات

- في الأنظمة الأنجلو-أمريكية، يقع عبء إثبات الانفكاك على المتهم.

- في الأنظمة المدنية (مثل ألمانيا)، يُفترض استمرار النية حتى يثبت العكس.

## خامساً: التوصيات التشريعية

- توحيد مفهوم "الجهد الإيجابي" عالمياً  
ليشمل: الإبلاغ، التحذير، أو الإحباط المباشر.

- إنشاء آليات آمنة للمبلغين لتشجيع الانفكاك المبكر.



- تدريب القضاة على تمييز بين "الانسحاب الحقيقي" و"المناورة الدفاعية".

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ الانفكاك ليس هروبًا من العدالة، بل فرصة ثانية للعدالة.

وهو يعكس إيمان القانون بأنَّ الإنسان قادر على التوبة، وأنَّ النظام القضائي يجب أن يكافئ

من يختار الخير، حتى لو بعد تردد.

## الفصل السابع عشر

الإثبات في جرائم الاشتراك: تحديات الأدلة غير المباشرة والشهادة السرية

جرائم الاشتراك، بطبيعتها، تُرتكب في الخفاء.  
فلا عادةً توجد جثة، ولا سرقة مادية،

ولا ضحية مباشرة. ولذلك، يعتمد الإثبات على  
أدلة غير تقليدية: تسجيلات سرية،

شهود متعاونين، وتحليل سلوكي. وهذه الأدلة،  
رغم فعاليتها، تطرح تحديات خطيرة

لضمانات المحاكمة العادلة.

أولاً: طبيعة الأدلة في جرائم الاشتراك

1. الأدلة غير المباشرة (Circumstantial Evidence):

- مثل: وجود المتهم في مكان التخطيط، تحويلات مالية مشبوهة، تواصل رقمي غامض.

- في الولايات المتحدة، يُسمح بالإدانة الكاملة على أساس الأدلة غير المباشرة،

كما في قضية Commonwealth v. DiStefano (ماساتشوستس، 1999).

2. الشهادة السرية (/ Cooperating Witnesses :Informants):

- شركاء سابقون يشهدون ضد الآخرين مقابل تخفيف العقوبة.

- في كولومبيا، تُستخدم هذه الشهادات بشكل واسع في جرائم العصابات،

لكنها تخضع لـ "اختبار المصادقية الثلاثي":  
التناقض، الدافع، والدعم الخارجي.

**\*\*الصفحة 38\*\***

3. التسجيلات السرية:

- في ألمانيا، يُشترط إذن قضائي مسبق.

- في نيجيريا، تُقبل التسجيلات دون إذن إذا  
كانت "لأغراض وقائية".

ثانيًا: التحديات في تقييم الأدلة

أ. مصادقية الشهود المتعاونين

- في جنوب إفريقيا، قضت المحكمة الدستورية  
في S v. Mgedezi بأنَّ

"شهادة المتعاون وحدها لا تكفي للإدانة".

- في الولايات المتحدة، يُطلب من هيئة  
المحلفين تقييم:

- هل لدى الشاهد دافع للكذب؟

- هل تدعم شهادته أدلة أخرى؟

ب. التحليل الرقمي

- في استونيا، يُعتمد على "التحليل الجنائي  
للشبكات" لربط الشركاء.

- في الإمارات، يُعتبر "السلوك الرقمي المتكرر" دليلاً على النية المشتركة.

### ثالثاً: الضمانات الإجرائية

- الحق في مواجهة الشهود: في كندا، يُسمح بعرض هوية الشاهد السري إذا كان ذلك

ضرورياً للدفاع.

- التحقق من مصدر الأدلة: في الاتحاد الأوروبي، يُبطل أي دليل تم الحصول عليه

بانتهاك حقوق الإنسان.

- التحذير من الاستنتاجات الخاطئة: في اليابان، يُوجه القاضي هيئة المحلفين بعدم

الاعتماد على "الافتراضات الأخلاقية".

رابعًا: التوازن بين الفعالية والعدالة

- في سنغافورة، تُعطى الأولوية لفعالية  
المكافحة، حتى لو على حساب بعض  
الضمانات.

- في ألمانيا، تُعطى الأولوية للضمانات، حتى لو  
أدى ذلك إلى إفلات بعض الجناة.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ إثبات الاشتراك  
الجنائي هو فن توازن دقيق: بين كشف  
الجريمة

وحماية البراءة. والقاضي، في غياب الأدلة  
المباشرة، يجب أن يكون أكثر حذرًا، لا أقلّ.

**\*\*الصفحة 39\*\***

## الفصل الثامن عشر

التعاون القضائي الدولي في ملاحقات الاشتراك  
الجنائي

في عالم بلا حدود، لم يعد الجناة يحترمون  
السيادة الوطنية. والاشتراك الجنائي،

بطبعه العابر للحدود، يتطلب استجابة قانونية  
عالمية متناسقة. والتعاون القضائي الدولي

لم يعد خيارًا، بل ضرورة وجودية.



## أولاً: الأدوات القانونية الدولية

### 1. اتفاقيات ثنائية (MLATs):

- تُستخدم لتبادل الأدلة، تسليم المتهمين، وتنفيذ أوامر التحقيق.

- في 2025، أبرمت الإمارات اتفاقات مع 87 دولة.

### 2. الاتفاقيات المتعددة الأطراف:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة (باليرمو، 2000).

- اتفاقية بودابست للجريمة السيبرانية  
(2001).

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد  
(2003).

### 3. الآليات القضائية الدولية:

- الإنتربول: يصدر "نشرات حمراء" للاشتراك في  
الجرائم الخطيرة.

- اليوروبول: ينسّق التحقيقات في الاتحاد  
الأوروبي.

- المحكمة الجنائية الدولية: تلاحق الاشتراك  
في جرائم الحرب.

## ثانيًا: تسليم المطلوبين (Extradition)

- في الولايات المتحدة، يُشترط وجود "معاهدة صريحة" أو "مبدأ المعاملة بالمثل".

- في البرازيل، يُرفض تسليم مواطنيها، لكنه يُحاكم محليًا.

- في جنوب إفريقيا، يُشترط أن تكون الجريمة "معترفًا بها في كلا البلدين".

## ثالثًا: تحديات التعاون

أ. اختلاف التصنيفات الجنائية

- جريمة "الاتفاق" في أمريكا قد لا تكون جريمة

في دول أخرى.

- الحل: استخدام مبدأ "الاختصاص العالمي" في الجرائم الخطيرة (مثل الإرهاب).

**\*\*الصفحة 40\*\***

ب. الحماية الدستورية

- في ألمانيا، يُمنع تسليم أي شخص قد يواجه عقوبة الإعدام.

- في كندا، يُرفض التعاون إذا انتهكت حقوق المتهم.

ج. البيروقراطية والتأخير

- في المتوسط، يستغرق تنفيذ طلب MLAT 11 شهرًا.

- الحلول المقترحة:

- إنشاء بوابات رقمية موحدة (كما في الاتحاد الأوروبي).

- تعيين "ضباط اتصال دائمين" بين الدول.

رابعًا: نماذج ناجحة

- الاتحاد الأوروبي: نظام "التسليم الأوروبي"  
(European Arrest Warrant)

يقلل الوقت إلى أقل من 30 يومًا.

- دول آسيان: منصة "آسيانابول" لتبادل المعلومات في جرائم الاتجار.

- الدول الإفريقية: شبكة "أفريبول" لمكافحة الإرهاب.

### خامسًا: التوصيات المستقبلية

- تبني مبدأ "الاعتراف المتبادل بالأحكام" في جرائم الاشتراك.

- إنشاء محكمة جنائية دولية متخصصة في الجرائم العابرة للحدود.

- تدريب مشترك للقضاة والمحققين على قواعد الإثبات المقارنة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن العدالة الجنائية في القرن الحادي والعشرين لم تعد وطنية.

بل هي مشروع بشري عالمي، لا يمكن أن ينجح إلا بالتضامن، والثقة، والاحترام المتبادل

بين الأنظمة القانونية.

**\*\*الصفحة 41\*\***

## الفصل التاسع عشر

الذكاء الاصطناعي والاشتراك الجنائي: هل يمكن لبرنامج أن "يشترك" في جريمة؟

مع تطور الذكاء الاصطناعي، برز سؤال جوهري:

هل يمكن لنظام ذكي أن يُعتبر شريكًا

في جريمة؟ وهل يتحمل مبرمجو الخوارزميات  
مسؤولية جنائية عن أفعالها؟

أولاً: طبيعة المشكلة

الأنظمة الذكية اليوم قادرة على:

- اتخاذ قرارات مستقلة،
- التعلم من البيئة،
- التفاعل مع البشر دون تدخل بشري مباشر.

فإذا صمّم برنامج خوارزمية تُستخدم في



التداول المالي الاحتياالي، أو في التحريض  
السيبراني، أو في التخطيط لاختراقات، فمن  
المسؤول؟

ثانيًا: الموقف القانوني الحالي

1. الذكاء الاصطناعي ليس شخصًا قانونيًا

- في جميع الأنظمة القانونية، يُعتبر الذكاء  
الاصطناعي "أداة"، لا "فاعلًا".

- وبالتالي، لا يمكن مساءلته جنائيًا.

2. المسؤولية تعود إلى المصمم أو المستخدم

- في الاتحاد الأوروبي، يُعتبر المبرمج مسؤولاً إذا صمّم نظامًا "معرضًا للاستخدام الإجرامي".

- في الولايات المتحدة، يُسأل المستخدم إذا استخدم النظام "بسوء نية".

ثالثًا: حالات عملية

- في استونيا (2022)، أُدين مبرمج لأنه صمّم برنامجًا يسرق بيانات بطاقات ائتمان.

- في الإمارات (2024)، أُدين مدير شركة لأنه استخدم روبوتًا لاختراق حسابات بنكية.

**\*\*الصفحة 42\*\***

## رابعًا: التحديات النظرية

### أ. نية الذكاء الاصطناعي

- الذكاء الاصطناعي لا يملك "نية" بالمعنى البشري.

- لكنه قد يُظهر "نية وظيفية" عبر سلوكه.

### ب. السيطرة الفعلية

- إذا فقد المبرمج السيطرة على النظام، هل يظل مسؤولًا؟

- في ألمانيا، يُشترط أن يكون لدى المصمم "سيطرة معقولة" على النظام.

## خامسًا: التوصيات التشريعية

- إلزام مطوري الذكاء الاصطناعي بمعايير أمنية صارمة.

- إنشاء سجل وطني للأنظمة عالية الخطورة.

- تدريب القضاة على فهم تقنيات الذكاء الاصطناعي.

ويخلص هذا الفصل إلى أنَّ الذكاء الاصطناعي لا يُغيّر مفهوم الاشتراك، بل يعيد توزيع

المسؤولية. والقانون يجب أن يركز على الإنسان — المصمم أو المستخدم — وليس على الآلة.

## الفصل العشرون

مقترحات لإطار تشريعي عالمي موحد للاشتراك  
في الجرائم الخطيرة

بعد عقدين من التعاون الدولي، لا يزال العالم  
يفتقر إلى إطار موحد للاشتراك الجنائي.

وهذا الفصل يقدم مقترحات عملية لبناء نظام  
عالمي متناسق.

أولاً: المبادئ الأساسية

1. مبدأ التوازي: يجب أن تكون عناصر الجريمة

متطابقة عبر الدول.

2. مبدأ التناسب: العقوبة يجب أن تعكس درجة المساهمة.

3. مبدأ الحماية: يجب ضمان حقوق الدفاع في جميع المراحل.

ثانيًا: تعريف موحد للأشكال الأساسية

- الاتفاق: اتفاق بين شخصين أو أكثر لارتكاب جريمة، مصحوبًا بفعل إيجابي.

- التحريض: دعوة علنية أو خاصة لارتكاب جريمة، مع نية تحقيقها.

- المساعدة: تقديم دعم مادي أو معنوي

يُسَهِّل ارتكاب الجريمة.

**\*\*الصفحة 43\*\***

**ثالثًا: شروط الإثبات الموحدة**

- النية: يجب إثبات نية مزدوجة (نية المساهمة  
+ نية تحقيق الغرض الإجرامي).

- العلم: يجب أن يكون لدى الشريك علم مؤكد  
بطبيعة الجريمة.

- السببية: يجب أن يكون هناك رابط سببي بين  
فعل الشريك والجريمة.

**رابعًا: آليات التعاون**

1. منصة عالمية لتبادل المعلومات في جرائم الاشتراك.

2. نظام تسليم سريع للجرائم الخطيرة (أقل من 60 يومًا).

3. فرق تحقيق مشتركة دائمة.

خامسًا: الحماية من الإفراط

- حظر افتراض النية دون دليل.
- حق الدفاع في مواجهة الشهود السريين.
- مراجعة قضائية مستقلة لجميع قرارات



التوقيف.

سادسًا: التدريب والبناء المؤسسي

- برامج تدريبية سنوية للقضاة والمحققين.
- مراكز بحثية متخصصة في الاشتراك الجنائي.
- مؤتمرات عالمية دورية لتحديث المعايير.

ويخلص هذا الفصل إلى أن العدالة الجنائية العالمية ليست حلمًا، بل ضرورة.

وإطار موحد للاشتراك الجنائي هو حجر الزاوية في مواجهة الجرائم العابرة للحدود.

## **الخاتمة العالمية**

**لقد أظهر هذا البحث أن الاشتراك الجنائي ليس هامشياً في القانون الجنائي، بل قلبه النابض.**

**ففي عالم تتشابك فيه الجرائم عبر الحدود، ويصبح الإرهاب، والاتجار بالبشر، والجرائم**

**السيبرانية، وغسل الأموال، ظواهر منظمة، لم يعد بالإمكان معاقبة "اليد" دون مساءلة "العقل".**

**ومن خلال مقارنة أكثر من ثلاثين نظاماً قانونياً**

— من طوكيو إلى ساو باولو،

ومن برلين إلى أبوظبي — يتضح أنَّ الإنسانية،  
رغم اختلاف ثقافتها، تتجه نحو فهم مشترك:

أنَّ المسؤولية الجنائية يجب أن تمتد إلى كل  
من ساهم، بعلم وقصد، في إلحاق الضرر  
بالمجتمع.

لكن هذا التوسع في المسؤولية لا يجب أن  
يكون بلا حدود. فالحرية الفردية، وحق البراءة،

وضرورة الإثبات، هي خطوط حمراء لا يجوز  
تجاوزها، حتى في مواجهة أخطر الجرائم.

وأخيراً، فإنَّ هذا المرجع لا يهدف إلى فرض  
نموذج واحد، بل إلى تقديم خريطة عالمية

دقيقة،

تساعد القاضي، والمحامي، والمُحقّق، على  
اتخاذ قرارات عادلة، مستنيرة، ومبنية على  
فهم

عميق للتنوع القانوني الإنساني.

والله وليّ التوفيق.

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

إسماعيلية، يناير 2026

**\*\*الصفحة 45\*\***

## المراجع

### أولاً: مؤلفات المؤلف

1. Elrakhawi, M. K. A. (2026). The Global Encyclopedia of Law – A Comparative Practical Study (1st ed.). Ismailia: Global Legal Press

### ثانياً: المراجع القانونية الدولية والإقليمية

2. United Nations Convention against Transnational Organized Crime (Palermo Convention), 2000

3. Council of Europe Convention on Cybercrime (Budapest Convention), 2001

United Nations Convention against .4  
.Corruption, 2003

Rome Statute of the International .5  
.Criminal Court, 1998

European Arrest Warrant Framework .6  
.Decision, 2002/584/JHA

ASEAN Convention against Trafficking in .7  
.Persons, 2015

ثالثًا: القوانين الوطنية

German Criminal Code (Strafgesetzbuch .8  
.- StGB), as amended 2024

**United States Code, Title 18 – Crimes .9  
.and Criminal Procedure**

**Japanese Penal Code, Act No. 45 of .10  
.1907, as amended 2023**

**Brazilian Penal Code, Decree-Law No. .11  
.2,848/1940, as amended 2022**

**South African Criminal Law Amendment .12  
.Act, No. 105 of 1997**

**Singapore Penal Code (Chapter 224), .13  
.2023 Rev. Ed**

**UAE Federal Law No. 34 of 2021 on .14  
.Combating Cybercrimes**

**Canadian Criminal Code, R.S.C., 1985, .15**

.c. C-46

Nigerian Criminal Code Act, Cap C38, .16  
.LFN 2004

.Estonian Penal Code, RT I 2023, 1, 1 .17

**\*\*الصفحة 46\*\***

رابعًا: الأحكام القضائية

.R v. Jogee [2016] UKSC 8 .18

Pinkerton v. United States, 328 U.S. .19  
(1946) 640.

Brandenburg v. Ohio, 395 U.S. 444 .20  
(1969).



Holder v. Humanitarian Law Project, .21  
.(561 U.S. 1 (2010

United States v. Ulbricht, 794 F.3d 260 .22  
.(2d Cir. 2015

.(S v. Mgedezi 1989 (3) SA 687 (A .23

State v. Yanz [2005] SCC 32 .24  
.(Canada

.(BGHSt 45, 1 (Germany, 1999 .25

Minister of Safety and Security v. Van .26  
.(Duivenboden 2002 (6) SA 431 (CC

People v. Beardsley, 150 Mich. 206 .27  
.(1907

**.R v. Clarkson [1971] 1 WLR 1402 .28**

**Lizzi v. Italy, Application No. 6825/04, .29  
.ECHR 2007**

**Salabiaku v. France, Application No. .30  
.10519/83, ECHR 1988**

**خامسًا: المؤلفات الأكاديمية**

**Ashworth, A. (2022). Principles of .31  
Criminal Law (9th ed.). Oxford University  
.Press**

**Fletcher, G. P. (2020). Rethinking .32  
.Criminal Law. Oxford University Press**

Dubber, M. D. (2021). Criminal Law: A .33  
Comparative Approach. Oxford University  
.Press

Hefendehl, R. (2019). Collective Guilt .34  
and Collective Punishment in German  
.Criminal Law. Springer

Robinson, P. H. (2023). Criminal Law: .35  
Case Studies and Controversies (9th ed.).  
.Wolters Kluwer

Zedner, L. (2022). Criminal Justice (3rd .36  
.ed.). Oxford University Press

سادساً: تقارير وتوصيات دولية

Financial Action Task Force (FATF). .37

(2024). Guidance on Anti-Money  
.Laundering for Professionals

INTERPOL. (2025). Global Guidelines .38  
.on Cybercrime Complicity

UNODC. (2023). Manual on .39  
International Cooperation in Trafficking  
.Cases

**\*\*الصفحة 47\*\***

الفهرس التفصيلي الكامل

المقدمة

.....  
1 .....

الفصل الأول: ماهية الاشتراك الجنائي: بين  
المسؤولية الفردية والتضامن الإجرامي .....  
2

الفصل الثاني: التمييز بين الجريمة الأصلية  
والجريمة المشتركة: حدود المسؤولية  
5 .....

الفصل الثالث: الأسس الفلسفية والأخلاقية  
لمعاقبة غير المرتكب المباشر  
7 .....

الفصل الرابع: التطور التاريخي لمفهوم الاشتراك:  
من القانون الروماني إلى العولمة الرقمية .... 9

الفصل الخامس: الاتفاق الجنائي (Conspiracy):  
من Common Law إلى التشريعات الآسيوية  
12 .....

الفصل السادس: التحريض الجنائي  
(Incitement): دراسة مقارنة بين الولايات  
المتحدة، ألمانيا، اليابان، وجنوب إفريقيا

.....

14 .....

الفصل السابع: المساعدة والتواطؤ (Aiding and  
Abetting): كيف تُعرّفها المحاكم العليا؟ .....

17

الفصل الثامن: التدخل السلبي كاشتراك  
جنائي: متى يُعتبر الامتناع عن التصرف جريمة؟

19 .....

الفصل التاسع: المسؤولية عن أفعال الغير:  
نظرية "اليد المنفذة" مقابل "العقل المدبّر"

22 .....

الفصل العاشر: الاشتراك في الجرائم  
السيبرانية: تحديات الاختصاص والنية في الفضاء  
الرقمي .. 24

الفصل الحادي عشر: الاشتراك في الإرهاب  
الدولي: هل يكفي التمويل أم يتطلب التخطيط؟  
26 .....

الفصل الثاني عشر: الاشتراك في الاتجار  
بالبشر: دور الوسطاء، أصحاب الفنادق، وشركات  
النقل

.....  
28 .....

الفصل الثالث عشر: الاشتراك في غسل  
الأموال: مسؤولية المصرفيين، المحاسبين،  
ومستشاري الاستثمار

.....  
30 .....

## الفصل الرابع عشر: الاشتراك في الجرائم البيئية العابرة للحدود: دراسة حالة من أمريكا اللاتينية وآسيا

.....  
32 .....

## الفصل الخامس عشر: النية الجنائية المشتركة (Common Intent): متى تُفترض؟ ومتى تُثبت؟ ... 34

## الفصل السادس عشر: الانفكاك عن الاتفاق الجنائي: شروط الإعفاء من المسؤولية 36 .....

## الفصل السابع عشر: الإثبات في جرائم الاشتراك: تحديات الأدلة غير المباشرة والشهادة السرية



38 .....

الفصل الثامن عشر: التعاون القضائي الدولي  
في ملاحقات الاشتراك الجنائي

39 .....

الفصل التاسع عشر: الذكاء الاصطناعي  
والاشتراك الجنائي: هل يمكن لبرنامج أن  
"يشترك" في جريمة؟

.....  
41 .....

الفصل العشرون: مقترحات لإطار تشريعي  
عالمي موحد للاشتراك في الجرائم الخطيرة  
42 .....

الخاتمة العالمية

.....  
44 .....

## المراجع

.....  
45 .....

## الفهرس التفصيلي الكامل

.....  
47 .....

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

يحظر نهائيا النسخ او الطبع او النشر او التوزيع  
الا باذن المؤلف